

المجلس (08) | #شرح_بلغ_المرام | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام من ادلة الاحكام باب الوليمة - 00:00:02
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم رأى على عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه ان اثر سفرة وقال ما
هذا؟ قال يا رسول الله اني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب - 00:00:21
قال فبارك الله لك او لم ولو بشارة. متفق عليه واللفظ لمسلم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك
على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:00:41

يقول الحافظ رحمه الله باب الوليمة والمقصود بالوليمة وليمة الزواج وليمة العرس فهي عند الاطلاق يراد بها اه وليمة العرس وايضا
هي جاءت في ضمن ابواب النكاح من ابواب النكاح - 00:01:00
فتكون يعني الاطلاق يكون انها المقصود بها وليمة العرس. والوليمة علمت العرس يعني شرعت وفيها يعني فوائد ومصالح متعددة
منها شكر الله عز وجل على هذه النعمة ومنها يعني اعلان النكاح لان هذا فيه اعلان النكاح والنكاح مطلوب اعلانه - 00:01:23
الوليمة اذا وجدت ودعي الناس لها فهو من اعلان النكاح. وفيه ايضا آاطعام اطعام المدعوين يعني من الاقارب وغيرهم يعني فهذه
من من من الفوائد التي تترتب وفيها ايضا دعاء الدعاء يعني - 00:01:49

نكون الحاضرين يدعون والمدعوين يدعون له بالبركة فيكون مشتملة على عدة فوائد وعلى عدة ثم ذكر حديث عبد الرحمن انس
حديث انس في قصة زواج عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه - 00:02:17

وعبد الرحمن بن عوف من المهاجرين الذين قدموا المدينة وليس معهم شيء وكان اهل مكة اهل تجارة وهادي وشراء فالرسول
صلى الله عليه وسلم احى بينه وبين سعد ابن ربيع وسعد عرض عليه ان يتقاسم او يعطيه نصف ما له - 00:02:37
وان يتنازل عن بعض اهله ليتزوجهم. فقال الله فقال بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على السوق وادلوه على سوق كان اهل مكة
يعني البيع والشراء فصار يبيع ويشتري حتى بعد مدة الجلسة الطويلة - 00:03:02

تزوج يعني حصل شيئاً يتزوج به فرأه النبي صلى الله عليه وسلم وعليه اثر زعفران يعني الذي هو عالمة على الزواج وانه من طيب
على مهيم يعني ما هذا؟ قال اني تزوجت امرأة على نواة من ذهب ونواة يعني مقدار - 00:03:20

يسير من الذهب الى انه يعادل خمسة دراهم. الى انه يعادل خمسة دراهم. والرسول عليه الصلاة والسلام ارشده يعني دعا له وارشدته
وقال اولم ولو بشئت. وهذا هو محل الشاهد. لان فيه ذكر الوليمة او ذم ولو بشيء - 00:03:46

وكلمة ولو بشارة هذا اشارة الى التقليد. يعني حيث يكون الانسان قادرها ومتمكاناً فانه يؤلم ولو بشهادة. ولذا لا اولى باكثر من ذلك ولكن
لا يؤدي الى حد الاشراق وحد اضاعة المال يعني رمي يعني في دون - 00:04:06

ان يستفاد منك او رمي في اماكن غير نظيفة ان هذا لا يصوغ ولا يجوز. ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام ارشد الى آ وجود الوليمة
وانها ولو كانت بشارة لان قوله ولو بشارة يشير الى التقليد يشير الى التقليد بما كان عنده قدرة - 00:04:26

ومن لم يكن عنده قدرة لا يكلف الله نفسها الا وسعها. نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم اذا دعي احدهم الى الوليمة - 00:04:46

فليأتها متفق عليه. ولمسلم اذا دعا احدهم اخاه فليجب عرسا كان او نحو ثم ذكر هذا الحديث الذي يتعلق بالدعوة الى الوليمة وان الانسان عندما يدعى الى الوليمة يدخل السرور على أخيه الذي دعاه فيجب دعوته ويدعوه له ويؤنسه - 00:05:07

باجابة دعوته فهذا فيه ارشاد من الرسول صلى الله عليه وسلم الى الاجابة. وبعض اهل العلم قال بوجوبها وبعضهم قال باستحبابها ولكن مهما يكون من شيء فان الانسان يحرص على ان آآ يجيب الدعوة اذا لم يكن مرتبطا بشيء لابد له منه - 00:05:34

اما اذا كان الانسان له يعني شيئاً يرتبط به ولا بد له منه فالامر في ذلك واسع. قال اذا اذا دعا اذا دعي احدهم الى الوليمة فليأتها. نعم. ولمسلم اذا دعا احدهم اخاه فليجب عرسا كان - 00:05:57

او نحوه. يعني وهذا اعم من وليمة الزواج. يعني يجب للدعوة يعني سواء كان في العرس او لغير العرس. لأن اجابة الدعوة فيها ادخال السرور على على من دعا وارتيحه وآآ استبشره يعني - 00:06:17

لهذا نعم فليجب عرسا كان او نحوه. يعني اجابة الدعوة سواء كان عرس او نحوه يعني من الدعوات الاخرى. المناسبات الاخرى التي يعني يفعلها علشان ويدعوها بها يعني يدعو بعض اخوانه انها المستحب الذي ينبغي ان ان تحصل اجابة - 00:06:37

وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم شر الطعام طعام الوليمة يمنعها من يأتيها ويدعى اليها من يأباهما ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله - 00:07:03

اخرجه مسلم ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال شر الطعام طعام الوليمة وذلك ان انه يدعى اليها من لا يريدها ويفعلها من هو بحاجة اليها - 00:07:23

وهذا يدل على ان الانسان عندما يدعو يعني لا يدعو الناس الاغنياء او يدعو الناس الكبار بل يدعوهم ويدعو غيرهم ولا سيما اذا كان من جيرانه ومن الاقارب فانه يدعوهم سواء كانوا يعني لهم جاه ومنزلة او لم - 00:07:41

كونوا كذلك فطعم الوليمة يعني غالباً او يعني يكون كثيراً انه يدعى اليها من لا يريدها ولا يدعى اليها من هو حذيفة ثم ذكر الرواية الثانية قال ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. يعني - 00:08:01

ان هذا فيه الحث على اجابة الدعوة وعلى عدم التأخر لها عنها ما لم يكن هناك مانع يمنع من ذلك اما باب هو اه ملتزم به او قائم به او ان المدعو او ان الدعوة يعني يكون في حضورها او فيها شيئاً - 00:08:24

من المكرات التي يعني التي لا ينبغي ان يشاهدها وان يحضرها وانما عليه ان ينصح عدم وجود مثل الامور المحرمة التي يعني يؤتى بها يعني يفعلها بعض الناس وهي غير سائفة - 00:08:44

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا دعي احدهم فليجب فان كان صائم فليصم طلي وان كان مفطراً فليطعم. اخرجه مسلم ايضاً وله من حديث جابر نحوه وقال فان شاء طعم وان شاء ترك - 00:09:05

هذا فيه تأكيد الدعوة تأكيد اجابة الدعوة وان الانسان اذا دعي يعني ان يأتي وان كان صائم ايظاً كان مفطراً ان كان غير صائم يأكل وان كان صائم فليصلحي يعني يدعو يعني يحصل منه الدعاء ولكن الانسان اذا جاء - 00:09:31

ولو لم يكن بحاجة الى الطعام اتى ودعا ودعا لهم ودعا للزوج والاهل الزوج بالبركة فان هذا هو هو الذي ينبغي ليس بالازم الانسان يأكل لأن الانسان قد لا يأكل قد لا يكون هذا الوقت لا - 00:09:51

ليس من عادة ان يأكل في هذا الوقت فحضوره وان لم يأكل هذا هو الذي ينبغي. ان كان يعني مفطراً اكل يعني حيث يعني اه ليس هناك مانع يمنعه من الأكل وان كان هناك شيء يمنع من الأكل بان في هذا الوقت لا يأكل - 00:10:11

يعني فانه يدعو يأتي ويدعو حتى لو دعي او دعاه عدة جهات فانه يعني يحضر عند بعضها ويأكل لثانية ويدعو يذهب لثانية ويدعو قوله فليصلحي فليدعوه. لأن الصلاة هي الصلاة هي الدعاء. وليس المقصود - 00:10:32

يكن يصلحي يركع يصلحي ركعاته عند الناس. وانما يدعوه لهم. نعم وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم طعام اول يوم حق - 00:10:52

طعام يوم الثاني سنة وطعم يوم الثالث سمعة. ومن سمع سمع الله به. رواه الترمذى ورجاله رجال الصحيح وله شاهد عن انس عند ابن ماجة. ثم ذكر هذا الحديث ان الطعام يعني اول يوم يعني واجب والثاني سنة والثالث يعني سمعة - 00:11:15
سمعة يعني من اجل الفقر والخبلاء وانه يمدح ويقال انه سوى عمل كذا وكذا وهذا غير طيب ومعلوم ان الاقتصار في الولائم وعدم التوسيع فيها انه هذا هو المطلوب ولا يشق الانسان على نفسه او يعني يتعامل الناس بهذه الطريقة التي هي كثرة الولائم فان هذا -

00:11:44

لا ينبغي لان هذا لا ينبغي اللهم الا اذا كان يعني حصل يعني بعض مثلا يعني يوم للنساء ويوم للرجال وما الى ذلك بدون اسراف وبدون كثرة الطعام الذي يعني لا يؤكل فان ذلك لا يأس به اما ان يكون الناس يتعودون - 00:12:10
انهم يكترون الولائم بسبب الزواج. لان هذا من التكاليف ومن الاشياء التي فيها مشقة على يعني في طريق الزواج وانما تيسير سوء في المهر او في الولائم يعني هذا هو الذي ينبغي نعم - 00:12:36
يعني الان فيه انه يكرر يكرر ها؟ تكرر الوليمة اليوم الاول واليوم الثاني؟ ما ينبغي لا ما تكرر حاجة تدعوا الى هذا اذا كان هناك حدث تدعوا الى هذا لا يأس بذلك مع الاقتصاد وعدم - 00:12:55

طعم يوم الثاني سنة يعني الحديث فيه بعض يعني ليش المستقيم وعن صفية بنت شيبة رضي الله عنها قالت اولم النبي صلى الله عليه واله وسلم على بعض نسائه من شعير اخرجه البخاري - 00:13:15
ثم ذكر هذا الحديث وان انه اولى ما على بعض النساء في المدين وهذا يفيد ان ان الوليمة يعني لا يتتوسع فيها وانما تكون يعني يعني شيئا يعني شيئا قليلا وانه لا يلزم ان يكون فيها - 00:13:40
لحم وقد من انها وليمة صبية لم يكن فيها شيء من اللحم وانما يعني جمع من على مطعم ووضع فيه يعني اشياء متعددة ليس فيها شيء من من اللحم. الحاصل ان الزواج يعني - 00:14:00

يستحب فيه التيسير في المهر وفي الوليمة وعن انس رضي الله عنه قال اقام النبي صلى الله عليه واله وسلم بين خير والمدينة ثلاثة ليال يبني على عليه بصفية. فدعوت المسلمين الى وليمته. فما كان فيها من خبز ولا لحم. وما كان - 00:14:20
بها الا ان امر بالانضاع فبسقط فالقى عليها التمر والاقط والسمن متفق عليه واللفظ بخاري وهذا الحديث يتعلق بوليمة صفية بنت رضي الله عنها وكانت في الطريق يعني بين خير والمدينة - 00:14:49
وانه لما اصطفها وصارت له من السبي وكانت يعني شريفة في قومها فاراد صلى الله عليه وسلم ان يرفع من شأنها وان يعني وان يعني يكرمنها وان يختص بها هو وان يصطفيفها وان ينعم عليها بالعتق وينعم عليها ايضا بان يكون زوجا لها. وكانت - 00:15:09
صلى الله عليه وسلم كما جاء في هذا الحديث ليس فيها يعني خبز ولا لحم وانما فيها بسطت يعني فصار يوضع عليها التمر ويوضع عليها سمن ويوضع عليها اشياء اخرى فكانت هذه - 00:15:39

وليمة ام المؤمنين صفية بنت حبيبي رضي الله عنها وهو واضح في انه لا يلزم ان يكون فيها لحم وعن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا اجتمع داعيان فاجب اقربهما - 00:15:59
ابابا فان سبق احدهما فاجب الذي سبق. رواه ابو داود وسنه ضعيف. ثم ذكر هذا حديث الذي هو يعني ضعيف وان الانسان اذا اتفقا داعية في وقت واحد ولم يسبق احدهما الاخر فانه يجبر اقربهما بابا. وان لم يكن اه دعوة يعني في وقت واحد فالدعوة فالاجابة للاول - 00:16:23

الاجابة للاول منهما. يعني فالاول فيما اذا اتفق في وقت واحد الدعوة في وقت واحد. ولم يجب ولم يحصل اجابة لاحد منهم. فانه يعني تكون او الاختيار ليكون اقربهما بابا لانه جار. وحق الجوار يعني معلوم - 00:16:52
له اهميته وكذلك ايضا لو كان الداعي قريبا يكونه من اقربائه لان هذا من صلة الارحام يعني فان هذا يرجح يعني جانب القريب وكذلك يرجح جانب الجار اذا حصلت الدعوة - 00:17:12
ويعني في اوقات متفرقة فان الاول الذي اجبر هو الذي تحقق دعوته وعن ابي جحيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

رواه البخاري ثم ذكر هذا هذا الحديث الذي فيه ادب الاكل وهذا عام في الوليمة وغير الوليمة. يعني هذا من ادب الطعام والجلوس طعام وذلك انه لا يأكل متكنا وخرس الاتكاء لانه يعني لا يكون متماما على احد - 00:17:55

ويكون الجنب الاعتماد على جنب وهذا يعني بالإضافة الى كونه يعني فيه النهي والاتكاء فيه واضح الا ان ايضا هو من ناحية الطب يعني ليس يعني حسنا من جهة ان الانسان اذا كان جالسا وكان يعني غير متكى على اجل يكون مسلك الطعام - 00:18:18

ذهابه يكون على طريقة مستقيمة بخلاف ما اذا كان يعني معتمدا على احد جنبيه مائلا والجنب الاخر يعني ليس كذلك فان هذا يعني غير مستقيم من ناحية الهضم ومن ناحية يعني كون يعني 00:18:48

يكون سائغا يعني طيبا فهذا من الاتكاء المنهي عنه. وكذلك فسر ايضا بالتربيع الذي يعني الذي يدل على في الاكل وكثترته يعني فان كون الانسان يجلس متربعا يعني من من اسباب - 00:19:08

يعني توسيع في الاكل فلا يفعل هذا ولا يفعل هذا وانما يعني يجلس على جلسة اخرى ليست من هذا القبيل الذي فيه التمايل وكذلك ايضا لا يجعل يعني من معانيه الا يضع يده على الارض ويتكى عليها وان - 00:19:32

ما يعني يكون اتكاء على فخذه من الهيئات المعروفة يعني يكون الانسان يعني كما جاء في بعض الاحاديث انه انا يعني دافع على ركبتيه يعني فكان يعني اه يأكل بهذه الطريقة ومن الطرق التي ليس فيها محذور - 00:19:55

ولا تدخل تحت هذه الامور المنهي عنها ان يجلس يعني آآ ينصب آآ اه رجلا ويعني يبسط رجلا فيكون ذا متربعا ولا متكنا لا متربعا ولا على جنبه ولا على الارض. وانما يتکى على على فخذه. يعني يده يضع يده على فخذه - 00:20:15

الطريقة التي يعني يستعملها او كثيرة الاستعمال ويستعملها المشايخ من شيخ ابن باز وغيره فانهم يستعملون هذه طريقة التي هي خالية منها التربيع توسيع في الاكل و خالية من الاتكاء على الجنب او على اليد وانما - 00:20:42

يعني هيئة طيبة خالية من هذه المحاذير التي تدخل تحت هذا هذا المعنى الذي هو الاتكال وعن عمر وعن عمر ابن ابي سلمة رضي الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله - 00:21:02

وكل بيمينك وكل ما يليك. متفق عليه. ثم ذكر هذا الحديث ايضا في ادب الطعام. يعني سواء بالعرس وغير وذلك ان الرسول كان صلى الله عليه وسلم معه عمر ابن ابي سلمة الذي هو ربيبه يعني ارشده الرسول عليه الصلاة والسلام الى ان يأكل - 00:21:25

ارشده الى امور ثلاثة ان يسمى الله وان يعني يأكل ما يليه ان يسمى الله وكل بيمينك وكل ما يليه وان يكون ما يليه يعني كن الله وكل بيمينك وكل ما هذه الامور الثانية يسمى الله ويعطي بيمينه ويعطي بما يليه يعني ما يأكل من اطراف الجهة الاخرى - 00:21:47

ان يأكل من جهته جiranه او الذين يأكلون معه وانما يأكلون من جهته فقط اللهم الا اذا كان الطعام الذي هو منوع وانه انواع مثل انواع الفاكهة. كون الانسان يعني يكون يليه شيئا يعني 00:22:16

قضى حاجته منه او لا يريده ولكنه يريد نوعا اخر فانه يمد يده وان لم يكن يليه. فمثل هذا يعني لانه وانها فواكه متعددة ويليه شيء اما انه لا يريده او انه اخذ حاجته منه فله ان يمد يده ويأخذها من - 00:22:36

الوسط لكن لا يمد يعني يده الى الشيء الذي يلي اه من يأكل معه وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اتى بقصة من ثلید - 00:22:56

اوتي بقصة من فريد فقال كلوا من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها فان البركة تنزل في وسطها رواه الاربعة وهذا لفظ النسائي وسنده صحيح. ثم ذكر هذا الحديث ان الرسول اوتي بقصة بقصة - 00:23:16

نعم نعم امرهم بان يأكلوا من جوانبها ولا يأكلوا من وسطها قال ان البركة تنزل في وسطها يعني ان الانسان يأكل يليه حتى اذا بقي شيء وادا في الوسط يؤكل - 00:23:36

يعني يكون يعني فيه بركة يعني كونه يعني زاد وكونه بقي فظله وهذه الفضلة يمكن ان يستفيد منها احد يعني فلا يأكل الانسان من

وسط الطعام ولا من امام من امام جيرانه الذين يأكلون معه سواء جيرانه او مقابلين له وانما يأكلوا من - [00:23:51](#)
حتى يصلون حتى يصلوا الى هذا الوسط. الذي فيه اه يكون فيه الفضل الباقي والتي تحصل بها البركة فيستفيد غيرهم منها لانهم
أكلوا وبقي شيء يعني تكون فيه البركة بحيث - [00:24:12](#)

يأكله يعني غيره بخلاف ما اذا اكل من الوسط وترك الذي هو في جانبه فان هذا غير سائع ولا ينبع ولا يليق وانما الانسان يأكل
نعم اذا كان في الوسط شيء يعني يمد يده اليه ليكون اللحم في الوسط نعم يأخذ من الوسط - [00:24:32](#)

لكن نفس الطعام الذي وضع يعني وهو متماًلا ويعني ليس فيه ميزة وفي الوسط على غيره فانه يأكل مما يليه ولا يتوجه الى نقد
الوسط وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط كان اذا اشتته شيئاً - [00:24:52](#)
كل وان كرهه تركه. متفق عليه. وهذا من كمال اخلاقه عليه الصلاة والسلام. وعدم يعني اه ذكر او الكلام في الطعام والذي قد يتآلم
منه اهله ويعني ولا يرتابون اليه وهو عليه الصلاة والسلام اذا قدم له طعام - [00:25:22](#)

نفسها واكله والا تركه ان سهاده اكله واذا تركه وما قال ان فيه كذا وكذا تركته لكذا وكذا من كمال اخلاقه عليه الصلاة والسلام
وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان - [00:25:42](#)
قال يأكل بالشمال. رواه مسلم. وهذا ايضاً من الاداب طعام ان الانسان يأكل بيمنه ولا يأكل بشماله وقد مر الادب الذي وجه به عمر
ابن ابي سلمة قال كل بيمنك - [00:26:07](#)

كل بيمنك وهنا بين ان الاكل يكون باليمين وباليمين وانه لا يجوز بالشمال لان في ذلك مشابهة للشيطان شابه الشيطان الذي يأكل الذي
يأكل بشماله. وفيه بيان يعني هذا الامر المغيب الذي يعني اخبر به - [00:26:24](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم وان الشياطين تأكل بشمالها. انها تأكل بشمالها لا تأكل بيمنها. فارشد الى الى اخذ بما جاء به الاسلام
وحذر من هيئة الاكل التي تكون هي فعل الشيطان - [00:26:42](#)

وعن ابي قتادة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء متفق عليه ولابي داود
عن ابن عباس نحوه وزاد او ينفخ فيه. وصححه الترمذى - [00:27:04](#)

ثم ذكر هذا الادب من الاداب الاكل وهو ان الانسان اذا شرب لا يتنفس في الاناء يتنفس خارج الاناء يعني نهى عن التنفس في الاناء
وانه يعني اذا اراد ان يتنفس ينحي اليها - [00:27:24](#)

ويخرج النفس اما ان يواصل الشرب والنفس يظهر ويقع في الطعام فان هذا يقدر عليه قد يحصل شيئاً يقدر على من انفه بسبب
خونه يعني اه مواصل وانه بنفس واحد قد يخرج من الانف شيء لا يقدر على نفسه - [00:27:41](#)
من يشرب وراءه اذا كان قدحاً فانه يستقدر ذلك ولا يعجبه وقد يحرم غيره بسبب ذلك. ومثل ذلك النفخ وال الطعام. يعني لا ينفق
الطعام لانه اذا نفخ يعني قد يحصل فيه يعني آآ شيء من الاذى وانما يعني اذا كان فيه قدر يعني لا ينفخه من اجل -
00:28:01

وانما ينحيه باصبعه ولا ينفق الماء الذي فيه يعني قدر يعني يريد ان يحييه لا ينحيه بالنطق وانما ينفيه ينحيه يعني باز الله بالاصبع.
يعني حتى يخرج حتى يخرج من الماء. هذه الطريقة الصحيحة. الانسان - [00:28:29](#)

لا يتنفس في في الاناء وانما يتنفس خارجه ولا ينفخ فيه ولا ينفخ فيه وانما اذا احتاج الى اه اذا احتاج الى ان او يزيد فيه القذى
فانه يزيله بيده او باصبعه دون ان ينفخ فيه سواء كان طعاماً او آآ شراباً - [00:28:53](#)

قال رحمة الله تعالى باب القسم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين نسائه فيعدل
ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك - [00:29:13](#)

رواه الاربعة وصححه ابن حبان والحاكم لكن رجح الترمذى ارساله اما هداك راه هذا الحديث عن النبي باب باب القسم القسم بين
الزوجات اذا كان الانسان له عدة زوجات في قسم بينهن ويعدل - [00:29:33](#)

وكان عليه الصلاة والسلام وعنه تسع نسوة اجتمع عنده تسع نسوة صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ويعني توفي عنهن وكان يعدل

يبينهن يعدل بينهن في القسم ويقول اللهم ان هذا قسمي فيما املك فلا تؤاخذني فيما تملك - 00:29:52

ولا املك يعني فيما يتعلق بالحب وما يقع في القلب لأن ما يقع في القلب هو من الله سبحانه وتعالى. ولا دخل للانسان فيه. لكن اذا كان عنده شيء من هذا القبيل فيحرص على ان يبتعد عن العدل وان يقع في الحديث - 00:30:12

الذى يعني فيه مضره عليه يعني وعلى غيره. مضره عليه وعلى غيره مضره على غيره بان يحصل له الاستياء عليه بان يحصل له اللائم على يعني اللائم في ذلك وهذا الحديث - 00:30:32

يعني في يعني اه جاء من طرق فيها انه مرسل يعني وفيها انه متصل مرجحا كونه مرسل وان انه فيه ضعف ومنهم من رجح المتصل وقال فان الاتصال زيادة من ثقة فيؤخذ فيؤخذ بها نعم - 00:30:50

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآلہ وسلم انه قال من كانت له امرأتان فمال الى لا هما جاء يوم القيمة وشقهم مائل. رواه احمد والاربعة وسنته صحيح. ثم ذكر هذا الحديث اذا كان - 00:31:21

عنه امرأتان يعني امرأتان او اكثراً وما لها الى يعني احدهما يعني فانه يأتي يوم القيمة ويشقه مائل يعني معناه عالمة على على ذنبه وان هذا يعني الجزاء من جنس العمل - 00:31:41

لان العمل هو ميل والجزاء ان يكون مائلاً. وان يكون فقه مائلاً يعني ليس مستقيماً فهذا يعني عالمة يعرف بها يعني الذنب وان العقوبة انما هي على هذا الذنب يعني يكون - 00:31:59

ان يكون يعني هذه عالمة عليه يرى بها يوم القيمة. وهذا فيه تحذير من الجور والحيض وعدم العدل وانما يعني ويحذر من ان يحصل منه الجور الذي يعود على غيره بالمضره بالاستياء - 00:32:20

الزوجة التي ميل عنها ويحصل له ايضاً اللائم يعني في ذلك حيث يأتي يوم القيمة وهو على هذه الهيئة. آآ سيئة وعن انس رضي الله عنه انه قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر على الثيب اقام عندها سبعاً ثم - 00:32:40

ثم قسم واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلثاً ثم قسم. متفق عليه واللفظ للبخاري ثم ذكر هذا الحديث يتعلق يعني اذا تزوج بکرا او ثیباً يعني كيف يقيم عندها ثم - 00:33:04

يرجع الى القسمة بينها وبين الزوجات الاخرى. فارشد الى انها اذا كان ثیباً يقيم بکرا يقيم عندها سبعاً لانها خليفة عهد بهذا وليس لها خبرة. تطول المدة عندها لانها سبق لها تجربة وسبق لها الخبرة فليست بحاجة الى ما تحتاج اليه البكر التي لا تعرف شيئاً

واما اذا كان ثیباً فانها يقيم عندها ثلثاً لانها سبق لها تجربة وسبق لها الخبرة فليست بحاجة الى ما تحتاج اليه البكر التي لا تعرف شيئاً ولم التجربة فجاءت السنة بالتمييز بين هذه وهذه بان اطيلت المدة لهذه لحاجتها اليها - 00:33:49

وقصرت المدة لهذه لانها سبق ان حصل لها مثل ذلك وجلس عندها سبعة ايام في المرة الاولى لما تزوجت حصل لها ان بقي عندها زوج سبعة ايام. نعم وعن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآلہ وسلم لما تزوجها اقام عندها ثلثاً - 00:34:14

وقال انه ليس بك على اهلك هو ان شئت سبعة لك وان سبعة لك سبعة لنسائي رواه مسلم ما ذكر عن ام سلمة رضي الله عنه انه لما تزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم واراد ان يخرج منها يعني بعد ان اكمل - 00:34:45

ثلثاً يعني اه ارادت انه يبقى عندها فقال انه ليس بك هو ان على اهلك يعني علي لان هذا المقصود ليس بك او ان علي فان شئت ان اسبى لك سبعة لنسائي. يعني معناها انه اذا اذا حصل المجالس عندها سبع فانها يعني تكون اخذت - 00:35:05

لا تستحق ما يعطي النساء مثل ما اعطتها. وان بقيت او ارادت ان تبقى على ما تستحقه هي الثالث. فان فانه يدور عليهم ولا يحصل يعني لها تميز اه تعطي النساء الاخريات مقابل يعني ما اعطتها مما لا تستحقه - 00:35:27

لان الذي تستحقه طيب انما هي ثلث ثالث ليل. وقوله ليس بك هواء على اهلك يعني آآ المقصود بقوه لان وهذا يدل على ان الاهل يطلق على الزوجة ويطلق على الزوج - 00:35:47

اطلقوا على زوجة يعني انها اهل ويطلق على الزوج انه اهل يعني بالنسبة لها. نعم وعن عائشة رضي الله عنها ان سودة بنت زمعة رضي الله عنها وهبت يومها لعائشة. وكان النبي صلى الله عليه - 00:36:03

واله وسلم يقسم لعائشة يومها ويوم سودة. متفق عليه. ثم ذكر هذا الحديث عن عن شودة رضي الله عنها عائشة عن عائشة رضي الله عنها وان زوجة يعني كانت آاً كان يقسم لنسائه ومنهن سودة فسودة لكبرها - [00:36:24](#)

يعني كأنها حست بان الرسول صلى الله عليه وسلم يعني آاً يعني آاً حست بان الرسول عليه السلام خشية ان يطلقها فارادت ان تبقى في عصمتها ولو لم يكن لها منه نصيب في المبيت - [00:36:44](#)

لتظفر وتبقى على ما هي عليه من الفضل وانها من امهات المؤمنين فوهبت يعني آاً ووهبت نوبتها لعائشة لانها تعرف محبته لها الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقسم لنسائه ويعطي او يقسم عائشة آاً ليلتين الليلة التي تخصها والليلة التي آاً التي هي من من - [00:37:04](#)

رضي الله تعالى عن الجميع وعن عروة قال قالت عائشة رضي الله عنها يا ابن اختي كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يفضل بعضا على بعض في القسم من مكنته عندنا. وكان قل يوم الا وهو يطوف علينا جميا - [00:37:34](#)

يدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ التي هو يومها فيبيت عندها. رواه احمد وابو داود واللفظ له وصححه الحاكم ولمسلم عن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا صلى العصر - [00:37:59](#)

دار على نسائه ثم يدنو منهن الحديث ثم ذكر هذا الحديث عن عن عائشة؟ نعم. عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه يعني يكون يعني عند كل واحد - [00:38:19](#)

في في يوم وليلة يكون عند كل واحد في يوم وليلة. ولكن لما كانت المدة تكون طويلة بحيث انه اذا وهن يعني لا تراه الا بعد تسع ليال كان عليه الصلاة والسلام يؤنسهن ويأتي يعني اليه - [00:38:38](#)

يهمنا في آاً يوم كل واحدة يعني بعد العصر فيدنو منها ويقرب منها ويحصل ولكنه لا يجامعها يعني يحصل منه اللمس ويحصل في التقبيل ولكن لا يحصل في الجماع وهذا يعني عدل بينهن جميا وايضا حتى لا تطول الغيبة - [00:38:58](#)

بحيث لا تراه الواحدة الا بعد الا بعد تسع ليال. تراه الوحي كل يوم. ولكن المسيس والمبيت والمكتتب طويل انما هو عند صاحبة النوبة. لكن كان يزورهن ويأتي اليهن يعني بعد العصر كما جاء في هذه الرواية. ويعني يحصل منه - [00:39:18](#)

اناسهن بغير المسيس. يعني الجلوس يجلس اليها ويقرب منها. ويستأنس بها و تستأنس به يعني بدلا من ان يغيب عنها تسع ليالي والا تراه الا بعد تسع تراه في شهر مرتين ثلاث مرات تقريبا. يعني ما تراه في شهر - [00:39:38](#)

الا ثلاث مرات هو تراه كل يوم بهذه الطريقة التي فعلها رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وهذا من كمال اخلاقه وكمال احسانه وكمال عدله بين نسائه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:39:58](#)

وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه اي انا غدا نريد يوم عائشة فاذن له ازواجه يكون حيث شاء. فكان في بيت عائشة - [00:40:18](#)

متفق عليه ثم ذكر هذا الحديث الذي كان عليه السلام يطوف على نسائه ولكنه لما مرض و تقل عليه الانتقال بان من بيت الى بيت في كل يوم يعني فكان يسأل اين انا غدا يعني يريد ان يكون يعني ان يأتي اليوم الذي يكون - [00:40:38](#)

عائشة فيعني وحصل يعني انه قام انه جاء عن فاطمة انها استأذنتهن فاذن ان يكن في بيت عائشة فجلس عندها عليه الصلاة والسلام وقيل انه من يوم الاثنين الى يوم الاثنين. يعني جلس عندها اسبوعا كاملا في بيتها - [00:40:58](#)

يعني تمرضه لانه يشق عليه ان ينتقل من بيت الى بيت وفي ذلك مشقة عليه فصار يعني عند المرأة التي هي احب نسائه والتي يأنس عندها كثيرا فصار عندها هذه المدة وقد تنازلت - [00:41:19](#)

اه ازواجه عن حقهن في في النوبات وان يكون مستقرا عند عائشة واستقر عندها حتى عليه الصلاة والسلام وقيل انه صار عنده يوم الاثنين واستمر الى يوم الاثنين الاخر الذي مات فيه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:41:39](#)

وعنها رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها متفق عليه. ثم ذكر هذه هذا الهدى النبوى رسول الله - [00:42:01](#)

وسلم انه اذا اراد ان يسافر لا يأخذ اي واحدة يريد وانما يعمل قرعة فاذا خرجت القرعة بواحدة منهن سافر بها وتكون معه فيلة السفر واذا رجع يعني يكون القسم كما كان قبل سواء يعني لا يحسب هذه المدة التي كان - [00:42:21](#)

كانت معه في السفر لا تحسب ثم يعوضن عنها وانما آآ هذه المدة اختصت بها لانها اخرج بها القرعة وكذلك السفرة الاخرى السفرة الاخرى لن تخرج بها القرى يعني يكون يعني اه نصيبيها يعني معه واذا - [00:42:44](#)

قدم فانه يطوف عليهم كما كان قبل السفر. بمعنى انه لا يحسن على تلك المرأة التي حصلت القرعة وذهبت معه لا يحسب لها يعني يعني يحسب ما حصل من الايام بان يكون يعطي لزوجته - [00:43:04](#)

مثل ما اعطتها وانما هذا شيء اختصت به بسبب القرعة. ولم ولم يخص عليه الصلاة والسلام بذلك من من يحبه ومنهن وانما عمل العدل الذي يرضى به الجميع. وقد يخرج يخرج القرعة في عائشة وقد يخرج لاي واحدة - [00:43:24](#)

نعم وعن عبد الله ابن سمعة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يجلد احدكم امرأته وجلد العبد رواه البخاري ثم ذكر هذا الحديث - [00:43:44](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم في في فيما يتعلق بمعاملة الرجال للنساء وانه لا يجلدها يعني معنى يضربها كما يجلد العبد يعني كما يحصل منهم في يعني اه معاملة عبدهم يعني عندما يحصل منهم يعني شيء يعني اه يؤذبونهم - [00:44:03](#)

لذلك فانه لا يفعل لا يفعل ذلك مع زوجاته ولا يفعله مع مع زوجته لانه بحاجة اليها وكونه يعني في كل ليلة يبيت معها ثم يحصل منه هذه المعاملة سيئة وهو بحاجة لها وهي بحاجة اليه هذا - [00:44:23](#)

مما لا ينبغي ولا يليق لها نهى عنه الرسول عليه عليه الصلاة والسلام وانما وانه يعامل لارشاد الى معاملة الرجال للنساء المعاملة الحسنة. قال رحمة الله تعالى باب الخلع. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا - [00:44:43](#)

رسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم والمسلمين اجمعين امين - [00:45:03](#)

يقول السائل هل يشترط في الوليمة ان تكون بعد البناء والدخول الذي ينبغي ان تكون الوليمة يعني عند الدخول. لان هذا هو الوقت الذي يكون فيه الاستمتاع والاستفادة والذي يكون فيه اعلان النكاح - [00:45:22](#)

اه يقول اذا دعيت الى وليمة عرس وفيها غناء ولكن ليس في مكان الدعوة فهل اجيب اذا كان اذا كان المكان الذي دعيت فيه يعني ليس يعني ليس فيه غنى وانت لا تسمعه - [00:45:46](#)

فاجب ولكن اذا كان هناك غنى في مكان اخر والغناء يعني هو بالنسبة للنساء ولكنه يعني غناء يعني غير طيب ما يليق من النساء بان يكون بالحب والغرام وغير ذلك. ان هذا لا يصلح في حق النساء. لكن اذا كان في امور تتعلق بالازواج وبالقرائر - [00:46:09](#)

للأسرتين ويعني يعني فمثل هذا لا بأس به. نعم وهذا انما يكون الرجال الدف الغناء المباح انما هو في حق الرجال. النساء لا يكون في حق الرجال. هل يجوز الامتناع عن تلبية دعوة الولي - [00:46:29](#)

في من ماله فيه شبهة اذا كان اذا كان المال يعني معروف انه حرام او ان انه يعني راتبه يعني حرام فكونه لا يجيئه هذا هو الذي ينبغي. واما اذا كان يعني ليس ليس محقق وليس هكذا فالاصل - [00:46:47](#)

قلت له هو السلامه حتى يعلم ان يعني ان ماله حرام يقول اه اخر وليمته ذبحها شخص لا يصلبي. ايش يعني دعوة شخص اخر وليمته لا يجيب هذا هل النبي صلى الله عليه وسلم حينما تزوج صفية رضي الله عنها كانت لا زالت على دين اهلها كتابية او اسلمت - [00:47:12](#)

انا لا اعرف يعني هذا ولكن معلوم ان الكتابية يعني ان الكتابية يعني الزواج بها صحيح وقد جاء في القرآن. لكن لا اعرف يعني شيئا يعني في هذا لكن غالبا هو انها اسلمت - [00:47:48](#)

اعتقد الناس عندنا ان في وليمة العرس يدعى لها احد الدعاء فيلقي فيها موعظة ويدرك ولا يخلو عرس من هذا الفعل فما توجيهكم؟ لا بأس بذلك لا لكن لا يكون طويلا يشغل الوقت كله بهذا والناس لا لا يتحدثون - [00:48:13](#)

بعضهم الى بعض اذا حصل يعني شيء وقت يسیر فيه تنبيه وتنذير لا بأس بذلك لكن لا يشغل الوقت كله بحيث الناس يدخلون وکانهم جاءوا لمحاضرة ثم يخرجون وانما يعني يصیر فيه شيء من التمکن من التحدث الكلام مع بعضهم البعض - 00:48:32
ايضا يعني لا يخلو وايضا يستفیدون من من التذکیر في مدة محددة ليست طويلا يقول هل من الامور التي تعذر الانسان في عدم اجابته لدعوة الوليمة التأخر فما ان الناس تعودوا على تأخير هذه الوليمة الى ساعة - 00:48:56

نعم له ان لا يجیب اذا كان الناس يتأخرون ويذهب يعني كثير من اللیل او يعني نصف اللیل وهم ما قدموا يعني يذهب اليهم ويدعو لهم وينصرف قوله صلی الله عليه وسلم لعمر بن ابی سلمة - 00:49:21
سم الله وكل بيمينك وكل ما يلیك. هل هذه الثلاثة كلها واجبة اه الانسان يحرص عليها يعني اه سواء كانت واجبة او غير واجبة. اما بالنسبة يعني اليمین فواجب لان - 00:49:43

الرسول وصف ان الشیطان يأكل بشماله. وهذا يدل على يعني على انه محرم الاكل الاكل بالشمال. وانما يأكل الانسان بيمينه واما کونه يعني يأكل ما اه سمي الله هو کله وما کونه يسمی فالانسان يسمی الله عز وجل ولا يقرب - 00:50:00
اسم الله عز وجل قل الحمد يعني في اخره فيسم الله عدا الاكل وكذلك يعني اه وان يكل ما يلیه وهذا من الاداب الطيبة ان يكون الانسان يعني يأكل ما يلیه ولا يروح يأكل من من جوانب الناس الحاصل الانسان يحرص على - 00:50:21

على على ان يتأنب بهذه الاداب والا يخل بشيء منها النهي عن الاكل من وسط من وسط القصعة هل هو عام سواء لوحده؟ الانسان لوحده او مع الجماعة وحتى لو كان وحده يأكل مما يلیه الباقي يطعنه من يحتاج اليه - 00:50:44
من يمسك مثلا الكأس بشماله ثم يرفعه بيده اليمین الى فمه ليشرب حتى لا يتتسخ الكأس حتى لا يتتسخ الكأس لكن يشرب بيمينه؟ سيرفعه بظاهر بظاهر كفه اليمین ليرفعه الى فيه - 00:51:13

وهو ممسك به بالشمال والله يعني الذي ينبغي للانسان انه عندما عندما يعني يمشي بشماله واذا اتسق يغسلونه. يمسك بيمينه. يمسكه بيمينه واذا اتسخ في کونها في طعام يعني هذا يخصه موب رايج عنه لان كل واحد يصیر له کأس ها - 00:51:32
يقول هل يستثنى من النهي في النفح في الاناء؟ ما يحصل حال الرقية والنفح في بعض الاشربة فيه الرقية هذه يعني المقصود بها النفس والا بدون نفس ما في رقية - 00:51:57

بدون نفس ما فيه رقية لازم من النفح فمثل هذا لا بأس به لان المقصود منه العلاج يقول عندي زوجتان طلقت الاولى ثم ارادت الرجوع فارجعتها الى ذمتی وشردت عليها الا - 00:52:15

بعد في القسم ولكن ابیت معها اذا شئت. فوافقت ماذا تقولون؟ الذي ينبغي الانسان اذا ارجعها انه يحسن اليها والا يعني آآآ يعني يحرمنها يعني الشيء الذي تريده من من الرجل لا يحرض على انها ولو ولو انها يعني رضخت - 00:52:35
شي انه يعني انه يعطيها ولكن اذا ارادت يعني وكان هناك حاجة اليها فهي مثل ما حصل لجودة يعني اذا اراد ان يطلقها فاراد ان تبقى. فاذا ارادت ان تبقى وتنازلت عن حقها يعني - 00:53:03

لجارتها لا بأس بذلك يقول ما رأيکم في الاعلان عن وليمة العرس في المسجد؟ حيث يدعى المصلون اليها بعد الصلاة الذي يبدو ان مثل هذا يعني لا ينبغي. وانما يمكن يعني يدعون يعني خارج المسجد يعني - 00:53:23
عند باب المسجد لا بأس بذلك اما کونه فعلا تعلن الولائم في المساجد الذي يبدو ان هذا غير مستقيم احسن الله اليك يقول عندنا في البلد في وليمة العرس اه اولا يطعمون الضيوف ثم بعد ذلك يشغلون الغناء والموسيقى. فهل يحل لي الحضور الى الاكل ثم انصرف - 00:53:52

قبل ان تشغل الغناء والموسيقى الذي ينبغي لك انك تتصحهم حتى لا يوجدوا هذا الشيء لا في الاول ولا في الآخر لا في الاول ولا في الآخر اذا كان عدم مجبيه - 00:54:18
يعني في ادب لهم لا تأتي من كان عنده ثلاث زوجات ثم اراد السفر واقرئ بينهما ثم رجع من السفر الاول فهل في السفر الثاني تدخل الاولى في القرعة اي نعم كلهن يقرأ بينهن - 00:54:31

كلهن يطرع بينهم يعني الا اذا اراد او اتفق معهم على ان انه يأخذهن بالترتيب يعني فهذا اتفاق صحيح هل من السنة ان يكون الزواج في شهر شوال السنة ان يكون الزواج في جميع في جميع شهور العام - [00:54:53](#)

تكون في جميع شهور العالم والرسول عليه عليه الصلاة والسلام تزوج يعني في شوال ولكن آما يقال ان انه سنة وان الناس يتزوجون الزواج حتى يصلوا الى شوال لاجل هذه السنة. السنة ان ان يبادر الى الزواج - [00:55:17](#)

ان يبادر الى الزواج قبل شوال اذا تهيات الاسباب ولكن لا يترك الى شوال مع تأييد الاسباب من اجل ان يقال انه سنة يقول احسن الله اليك استدل بعض طلبة العلم بحديث عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه - [00:55:36](#)

وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه. قال ففي هذا دليل على جواز الانتخابات سبحان الله اقول هذا من اعجب العجائب. يعني اقراع به هذا اي قرعة في هذا - [00:56:02](#)

اي قرعة في شيء يعني مشترك؟ ثم بعدين يعني يأتون الانتخابات تأتي بناس لا خير فيهم يعني اذا كان العدد كثيرا فالكثرة يعني في النتيجة للكثرة واذا كانت الكثرة سيئة فت تكون النتيجة سيئة - [00:56:24](#)

احسن الله اليكم هل تجوز تهنة الشخص بزواجه بعد مدة حيث اني لم اسمع بزواجه الا بعد مدة من يعني يمكن ان تعذر تقول يعني يعني اننا ما سمعنا بهذا والحمد لله جعل الله زواجك مبارك لا بأس - [00:56:44](#)

سؤاله الثاني يقول هل جدي يكون محرما لزوجتي نعم كل اجدادك كلوا اجدادك محارم لزوجتك لقول الله عز وجل ولا تکحهما نکحا العكس اه وحالئ ابنائكم الذين ابناءكم الذين من اصلابهم. نعم - [00:57:08](#)

يقول شيخنا حفظك الله اين تكون ارواح الاطفال اذا ماتوا؟ وهل يشهد لهم بالجنة؟ الله اعلم هل صحيح بانهم يكونون مع ابراهيم عليه الصلاة والسلام؟ لا ادري امرأة ترید العمرة وجاءتها الدورة وهي ستغادر الحرميin وترجع الى بلدها فماذا تفعل اذا بقىت - [00:57:39](#)

وهي حائض الى وقت مغادرتها اذا كانت تعرف ان عادتها يعني تأتي تستمر الى حين المغادرة فان كان بامكانها ان تبقى وتختلف وتذهب مع محرمتها وان كانت لا تتمكن - [00:58:11](#)

فلا تدخل في العمرة اذا كانت لا تعرف ان الناس يسافرون قبل طهارتها فانها لا تدخل العمرة لان دخولها في العمرة يعني يلزم عليها ان تنتظر حتى تطهر وتغتسل وتطوف - [00:58:31](#)

يقول اذا اعطيت المرأة صداقها وحضرولي امرها وولي امر والشهود. نعم يقول اعطيت المرأة صداقها وحضرولي امرها وولي امرها وحضر الشهود ولكن لم افعل الاشهر وهو وما يسمى عندنا بالعرس - [00:58:51](#)

اعطيت المرأة الصداقها وحضرولي امرها وولي امر والشهود ولكن لم افعل الاشهر لا ما يسمى بالعرف فهل تصبح زوجة شرعية اذا حصل العقد على المرأة فهي زوجة شرعية - [00:59:13](#)

يعني ولو لم يحصل الاشهر لكن اذا كان مطلوب حتى يعرض يتبيّن النكاح من من غيره حتى لا يحصل اتهام يعني يعني في غير محله يعني للانسان عليه ثم ايضا لا ادري قولهولي امره هي المرأة لهاولي امر وهو الذي يعقد لها - [00:59:35](#)

لكن كيف انت يكون لكولي امر يعني انتولي امر وانت زوج لتقبل الزواج قبل النكاح وانت المتزوج اه يعني يعني هذا التعبير ما لا اعرف وجهه ومر السؤال عن اولاد المسلمين - [00:59:58](#)

آآ اولاد المسلمين جاء يعني ما يدل على انهم يعني منهم واولاد المشركين جاء قوله الله اعلم بما كانوا على عاملين يعني عندما يمتحنون يوم القيمة يعني ويتبين من آآ يعني يكون موفقا في - [01:00:21](#)

ومن يكون غير موفق واما ابناء المسلمين فهو فهم منهم وقد جاء لهم يشفعون وانهم يعني الانسان يطلب ان يشفع له اغراضه وهذا يعني يدل على انهم منهم من اهل الجنة لكن جاء في بعض الاحاديث عن عائشة رضي الله عنها - [01:00:41](#)

انها قالت طوبى له عصفور عصى الى الجنة. والرسول صلى الله عليه وسلم انكر عليها عليها ذلك بل يجب على الشخص ان يعوق عن نفسه اذا علم ان والده لم يعوق عنه - [01:01:01](#)

الله الذي يظهر ان يعوق عن نفسه يقول رجل اتى على ارض فبنها ثم بعد ذلك جاء صاحبها الشرعي وما الحل يرجعون الى المحكمة وسيخبرهم بالحل يعني سبق ان مر بنا في بعض الاحاديث انه ليس بعرض ظالم حق - [01:01:18](#)

يقول ما حكم الصلاة خلف امام يلحن يقرأ الفاتحة اياك اياك نعبد واياك نستعين بدون تشديد اذا كان يعني الانسان ليس متقدما لقراءة الفاتحة الخصوص فانه يعني لا يصلح ان يكون ااما - [01:01:41](#)

لا يصح ان يكون ااما لكنه اذا حصل شيء يحيل المعنى يعني هو الذي يعني لا تصح معه الصلاة بان يقول اه صراط الذين انعمت عليهم صراط الذين انعمت عليهم. يصير المنعم هو المتكلم. والمنعم هو الله عز وجل. هذا لحن يحيل معنا. اما اللعن الذي - [01:02:06](#) لا يحيي المعنى ولا يؤثر يقول اريد ان اتزوج من فتاة مسلمة ووالدها ليس بمسلم ولا من ولا كتابي فهل يشترط ان يكونولي امرها؟ لابد ان يكون مسلم او من يعقد لها - [01:02:35](#)

اذا كانت مسلمة لا يعقد لها الا مسلم يعني اذا يعني يعقل يعنيولي الامر سلطانولي من لاولي له. يعني سلطان ونائبه هم الذين يتولون على العقد واما - [01:02:52](#)

لا يكون ولها للمسلمة يقول حفظك الله قبل خمس سنوات خطبت امرأة وعقدت عليها وسلمتها المهر كاملا بعد يومين من العقد طلبت مني الحضور لمنزلها فذهبت وجلست معها في غرفة في منزلهم واحبرتني بان - [01:03:06](#) لا تريد الزواج مني وكانت تتردد علينا اختها الصغرى وطلقتها عند القاضي واخذت كامل المهر فهل يحق لها المهر بهذه الحالة آما دام انها يعني هي اقول هي التي امتنعت - [01:03:29](#)

ولا تزيد الزواج يعني وما دمت انت ما يعني حصل منك اه الاستمتاع بها وما حصل منك يعني الاستفادة منها وما دام انها هي التي آما يعني رغب ذلك ترد عليك الماء - [01:03:50](#)

لانها لان المنع منها ليس الجلوس في هذه الغرفة مع وجود الصغرى تتردد هل يعتبر خلوة؟ لا اذا كان الباب مفتوح ما هو باب خلوة امرأة عليها صيام من رمضان - [01:04:14](#)

وهي الان تررض ويشق عليها القضاء. فماذا تصنع عليها ان تحرض على القضاء اذا كان صيامها وهو مرطع لا يؤثر عليها لا سيما في هذا الزمان الذي الان يواظعون الاطفال من من اشياء يعني ما كانت موجودة من قبل - [01:04:33](#)

يعني في هالملعبات التي تأتي بها الحليب ومن اطفال من يتغدى بهذا ولا يتغدى من امه ابدا فالحاصل انها اذا امكنتها يعني كون الطفل يرطع من يعني من هذه الاشياء الاخرى انه انها تصوم وتعطيه ولا تترك الصيام - [01:04:55](#)

سبب ذلك مع انه لا يترتب على يعني عدم ارطاعه يعني مظرة هل الافضل للمسبوق ان يصلی في ساحات المسجد النبوی ولا يفوته شيء من الصلاة او يدخل داخل الحرم وربما فاتته ركعة او - [01:05:15](#)

ركعتان الافضل له ان يدخل حتى يعني لا يبقى الا ركعة واحدة حتى لا يبقى الا ركعة واحدة حتى يتم الصفوف واما الكون المسبوق يصلی وحده فهذا لا يجوز لا في لا في الساحات ولا في داخل الحرم - [01:05:34](#)

لا هنا في صفوف خارجة من الابواب الجانبية في الساحات ما ينبغي لان يصلی في صفوف بعيدة في الساعات وانما يأتي يعني يدخل المسجد يصلی يعني يصلی مع الناس اذا كانت لصفوفنا متصلة وانها يعني لو ذهب يبحث يعني يجد ان يعني العلم انها يعني - [01:05:49](#)

الصلاه فإنه يصف مع الناس ولا يروح يبحث عن صفوف خالية اذا كان لا يراها ولا يشاهدها اذا استيقظ الانسان قبل طلوع الشمس وعليه جنابة وخاف ان اغتنسل ان تطلع الشمس ويخرج عليه الوقت - [01:06:15](#)

الا وان يصلی الفجر بالتيمم؟ لا لا يصلی احده لانما يغتنسل ويصلی ان ادرك ركعة قبل طلوع الشمس فقد ادرك ادرك الوقت وان خرجت الشمس او انه لم يدرك يعني الاقل من ركعة فانه يعني يكون قضاء يعني - [01:06:35](#)

هناك اداء في الوقت يقول شيخنا بارك الله فيكم لي ديون على الناس بعضهم يقضى دينه على الفور وبعضهم يماطل في رد دينه. فماذا يجوز لي ان افعل معهم يعني اذا كان اذا كانوا ماجدين فانت طالبهم اذا كانوا معسرين فانظرهم - [01:06:59](#)

يقول شيخنا ذكرتكم في ليلة ماضية تحريرم لبس خاتم الحديد فهل يشمل ذلك المعدن الاصفر الذي يباع في الاسواق مثل الاساور والقلائد؟ انا ما اعرف لكن اذا كان حديث سواء منه - [01:07:28](#)

عاشر ومن شيء اخر كل شيء يطلق عليه اسم حديد اما اذا كان من المعادى الاخرى التي لا يقال لها حديث فيعني لبسها يقول ذكر [الشيخ الالباني](#) رحمة الله تعالى في كتابه احكام الجنائز قال يقف - [01:07:44](#)

على القبر بعد الدفن يستغفر له ويسأله له التثبيت. ويأمر الحاضرين بذلك. يعني كونه ينبعهم يعني قد يكون الناس ما يعرفون فينبعهم الى السنة وانهم يفعلونها طيب - [01:08:05](#)

لكن ما ما يدعون الناس يؤمّنون ولكن كونه يقول جاءت السنة بهذا ما في بأس بعلمهم بعلیهم السنة حتى يفعلوها هذا اذا كان من [اهل العلم](#) وما يعني غير اهل العلم قد يكون يعني بعض العوام يقول شيئاً غير صحيح - [01:08:25](#)

لكن فيما يتعلق بهذا سنة ثابتة فيه الذي هو كونه يقف على القبر ويدعو ويقول اللهم يعني اللهم ثبته عندي سؤال يقول اذا وصلنا الى [مكة](#) عند صلاة المغرب فهل يجوز لنا ان نؤخر العمرة الى ما بعد صلاة العشاء ام لابد ان نؤديها حين وصولنا - [01:08:45](#)